

قرار رقم (٨٨) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٩ بقيد شركة MARSH FOR INSURANCE SERVICES للتأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (٧) ،

وعلى مستخرج السجل التجاري للشركة صادر بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ من مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة .

وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع تأسيس وترخيص الشركات المؤرخة ٢٠١٣/١/٢٢ .

قرار

مادة (١) : تجديد قيد شركة مارش لخدمات التأمين MARSH FOR INSURANCE SERVICES

بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة .



٤٦٠٧٦

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : العضو المنتدب بالشركة :
الأستاذة / عفاف عبد الحميد ابو السعود .

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٢/٧/٣١

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب

رئيس الهيئة

عادل منير
(د. عادل منير)



٤٦٠٧٦